

تعميم

المحترمون

الأخوة/ المحاسبون القانونيون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

تلقت الهيئة خطاب سعادة مدير عام مصلحة الزكاة والدخل رقم ١٤٣٤/١٦/٢٩٢١ وتاريخ ١٤٣٤/٥/٧ هـ المتضمن الإشارة الى خطاب معالي وزير المالية التعميمي رقم ٣٥٦٩ وتاريخ ١٤٣٤/٤/٢٨ هـ المشار فيه إلى موافقة مجلس الوزراء الموقر بقراره رقم (١٤٠) وتاريخ ١٤٣٢/٥/٧ هـ على الاتفاقية المبرمة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الجمهورية التونسية لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل والبروتوكول المرافق لها والمصادق عليهما بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٤) وتاريخ ١٤٣٢/٥/٨ هـ.

وحيث تضمن خطاب معاليه أن الاتفاقية سوف تصبح نافذة المفعول اعتباراً من ٢٠ جمادى الأولى ١٤٣٤ هـ الموافق ١ ابريل ٢٠١٣ م ، وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة التاسعة والعشرون من الاتفاقية ، ستصبح أحكامها نافذة على النحو التالي :

- ١- فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع ، تطبق على المبالغ المدفوعة في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٤ م.
- ٢- فيما يتعلق بالضرائب الأخرى ، تطبق على السنوات الضريبية التي تبدأ في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٤ م.

وطلبت المصلحة إبلاغ مكاتب المحاسبين القانونيين المرخص لهم بالعمل في المملكة بذلك. علماً بأنه سوف يتم نشر الاتفاقية بموقع المصلحة على شبكة الانترنت للرجوع إليها عند الحاجة. لذا أمل الإحاطة.

وتقبلوا تحياتنا ،،،

الأمين العام



د. أحمد بن عبدالله المغامس